

## أولويات الرقابة الشرعية على الأبنك التشاركية

د. محمد أحمين

مستشار شرعي في المصارف الإسلامية

ملخص:

**Abstract:**

Shariah Supervisory plays a major role in participative banks by preserving shariah's compliance of transactions through advisory opinion (fatwa) and auditing. This article emphasizes four priorities to respect in order to have efficient and constructive shariah supervisory: good governance, correct fatwa, vigilant auditing and coherent auditing system. The author also sets some rules and basics to the best application of these priorities in Shariah supervisory field.

**Keywords:** Shariah supervisory, Shariah auditing, Participative banks, Participative finance, Fatwa, Shariah advisory.

تنسم الرقابة الشرعية على الأبنك التشاركية بأهمية قصوى للدور المنوط بها في الحفظ الشرعي للمعاملات المالية من خلال الفتوى والتدقيق. ويتطرق هذا المقال إلى الأولويات التي يجب مراعاتها لتحقيق رقابة شرعية ناجعة وفعالة ومساهمة في تطوير المالية التشاركية. وقد لخصها الكاتب في أربع أولويات: الحوكمة الرشيدة، الفتوى الصحيحة، التدقيق الشرعي اليقظ، والنظام الرقابي المتناغم. كما تطرق الكاتب إلى وضع مجموعة من القواعد والمعايير لتطبيق أمثل لهذه الأولويات الضرورية في مجال الرقابة الشرعية.

**كلمات مفتاحية:** الرقابة الشرعية، الأبنك التشاركية، المالية التشاركية، الفتوى، التدقيق الشرعي.

## تعريف :

الرقابة لغة هي الحفظ والرصد، ووصفها بكونها شرعية يفيد تقييدها بالطابع الشرعي المستمد من شريعة الإسلام. فالرقابة الشرعية هي الحفظ الشرعي للمعاملات.

وهذا الحفظ الشرعي يتم من خلال وسيلتين أساسيتين:

الأولى: الفتوى وهي المرجعية الشرعية التي يُتَّحَكَمُ إليها في المؤسسات المالية التشاركية.

والثانية: التدقيق الذي يراجع مدى الالتزام بتلك المرجعية الشرعية.

ولهذا يمكن تعريف الرقابة الشرعية تعريفاً آخر هو أنها: **"وضع المرجعية الشرعية ومراجعة الالتزام بها"**.

وللرقابة الشرعية التي تقوم بدورها على أحسن وجه، وتساهم في تطوير المالية التشاركية، أولويات أربعة:

### الأولوية الأولى: الحوكمة الرشيدة

الحوكمة هي عبارة عن قواعد الإدارة الرشيدة التي تضمن نتائج مرضية، وهي الأساس لنجاح أي مؤسسة صغيرة أو كبيرة، ولهذا فنقطة الرشد الأولى في الرقابة الشرعية هي خضوعها لحوكمة جيدة.

وهذه الحوكمة تقوم على قواعد سبعة، وهي:

1. استقلالية الهيئة الشرعية عن أية مؤثرات على إصدارها الفتاوى حسب قناعاتها الشرعية، ومن ذلك استقلالها الإداري عن الجهات المستفيدة من فتاويها؛

2. أهلية أعضائها من حيث توفرهم على تخصص دقيق في فقه المعاملات؛

3. مركزية: بحيث تكون هناك هيئة شرعية عليا تحسم الخلاف في الفتاوى، وتخرجها من دائرة المنافسة بين البنوك؛

4. جماعية: بحيث لا ينفرد شخص واحد بالتوجيه الشرعي للقطاع المالي؛

5. التناسق بين ما تصدره الهيئة الشرعية والمعايير الشرعية الدولية والقوانين المحلية الجاري بها العمل؛

6. التوازن بين السرية والشفافية في قرارات الهيئة الشرعية بحيث يتم الجمع بين حفظ سرية المعاملات، وتنوير المجتمع بالفتاوى المطبقة؛

7. تفرغ أمانة عامة للهيئة الشرعية تساعد على تحسين عملية إصدار الفتاوى وعدم التأخر في مد المؤسسات المالية بالفتاوى في الوقت المناسب.

### الأولوية الثانية: الفتوى الصحيحة

الفتوى هي عنصر أساسي من عناصر نجاح العمل المصرفي الإسلامي، وهي وظيفة بيانية لأحكام الشريعة لا تكتسي صفة الإلزام في أصلها، بخلاف الوظيفة القضائية، ولكن الفتوى تلزم بالالتزام الذاتي أو الإلزام من ولي الأمر. وهذا هو الواقع بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، فهي إما ملتزمة بفتاوى هيئة الرقابة الشرعية أو ملزمة بها من طرف السلطة الرقابية.

وحتى تكون الفتوى عنصر نجاح للعمل المصرفي الإسلامي، لا بد أن تكون فتوى صحيحة، قائمة على أسس علمية موضوعية، بالإضافة إلى الأسس الشكلية التي ذكرنا في الحوكمة.

ومن الأسس العلمية للفتوى الصحيحة، ما يلي:

1. ألا تكون فتوى شاذة مخالفة لنص قطعي، أو إجماع، أو قاعدة شرعية، أو قياس جلي. ومثال ذلك الفتوى القائلة بجواز تداول ديون المراجعات، فهذه فتوى شاذة مصادمة لحكم قطعي في الشريعة، وهو تحريم الربا، ومن صورته بيع الدين النقدي لغير من هو عليه. ومن أمثلة الفتاوى الشاذة المخالفة للقواعد القول بتضمين المضارب المشترك قياساً على الأجير المشترك، وذلك لمخالفته قاعدة تحريم القمار والربا؛

2. أن تراعي المتغيرات الأربع، وهي: الزمان والمكان والعادة والحال؛

3. مراعاة مآلات الحكم الشرعي؛

4. أعمال العزيمة في محلها، والرخصة في محلها، من غير إفراط ولا تفريط؛

5. أن تكون مبنية على تصور صحيح وفقه للواقع؛

6. العناية بتحرير الفتوى.

### الأولوية الثالثة: التدقيق الشرعي اليقظ

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له"، ولهذا فالمفتي محتاج إلى قوة في العلم وقوة في التنفيذ. ومن هنا تأتي الحاجة إلى التدقيق الشرعي، فهو الذي يتأكد من مطابقة الالتزام بالفتاوى والمعايير الشرعية الموضوعية.

وتقوم عملية التدقيق الشرعي في المؤسسات المالية على معايير عدة منها:

1. معيار الشرعية، فهو يتابع كل ما هو شرعي داخل المؤسسة، وهو أساساً عمليات التمويل والاستثمار والخدمات المقدمة، أما الأمور الإدارية والفنية فلها سمات أخرى تتابعها؛

2. معيار المستندية، فكل ملاحظات التدقيق الشرعي لا بد أن تكون مثبتة بالمستندات، ولهذا فالعبرة بما في المستندات لا بما في الضمائر؛

3. معيار الزمنية، لأن الزمن له اعتبار كبير في تنفيذ المعاملات الإسلامية، وهو شرط في مشروعيتها بعضها كمنع بيع ما لا يملك من الأعيان المعينة؛

4. معيار الشمولية، فالأصل في التدقيق الشرعي أن يشمل جميع المعاملات المالية للمؤسسة، لاحتمال تطرق الخطأ إليها، ولكن قد يختار التدقيق الشرعي أحياناً معيار العينة إذا كان هناك اطمئنان إلى حسن الالتزام بالشريعة في مجال من المجالات؛

5. معيار المرحلة، فالتدقيق الشرعي يتدخل في مرحلة سابقة لتنفيذ التعاملات بالتوجيه والمراجعة قبلية، كما يتدخل أثناء التنفيذ عن طريق حل الإشكالات الشرعية التي تظهر أثناء التطبيق، ثم يقوم بمراجعة المعاملات بعد تنفيذها للتأكد من مشروعيتها ومطابقتها للمعايير المعمول بها.

والتدقيق الشرعي يجب أن يكون يقظاً للحيلولة دون وقوع المخالفات الشرعية، كما يجب أن يكون يقظاً لاكتشاف المخالفات الشرعية إذا وقعت، وذلك حتى لا يدخل الحرام على أموال المؤسسة والمتعاملين معها.

## الأولوية الرابعة: النظام الرقابي المتناغم

الرقابة الشرعية ليست فقط فتاوى صحيحة، وتدقيقا شرعيا يقظا، بل هي في حقيقتها نظام يجب أن يكون متناغما كله مع الشريعة، حتى تكون روح الشريعة سارية في جسد المؤسسة من ألفها إلى يائها. وهذا النظام يتكون من عدة دعائم:

1. الفتوى؛
2. التدقيق الشرعي؛
3. الموظفون المؤهلون، الذين لديهم قناعة بالضوابط الشرعية، وتدريب كاف عليها، مما يجعلهم حريصين على الالتزام بها، مما يسهم في تقليل الأخطاء البشرية؛
4. النظام الآلي، الذي يراعي الشريعة، ويعين على الالتزام الآلي بها كلما أمكن ذلك، وهو ما يشكل رقابة شرعية آلية تحول دون وقوع الأخطاء الشرعية؛
5. أداة العمل، التي تبين كيفية تنفيذ كل أعمال المؤسسة، والتي تتضمن تنزيل الضوابط الشرعية ضمن بقية الإجراءات والضوابط المطلوبة للقيام بأي عمل على وجه صحيح أمثل.